

A decorative border composed of small squares surrounds the central text. The border is thicker at the top-left and bottom-right corners, tapering off towards the center.

الفصل السابع

الدولة والرقابة على الرأي العام

المبحث الأول

الوظيفة الاتصالية للدولة

تعتبر الدولة الحديثة نموذجًا فريدًا من نوعه، وهي تعلن أن واجب الدولة هو أن تدع شخصية الفرد تتكون وتتكامل ثقافته بحرية ودون قيود.

ورغم ذلك فهي تشعر بأن واجبها أن تضع قنوات ثابتة ومنظمة تسمح لها بأن تشكل الإطار الفكري للمواطن بطريق أو بآخر. ولعل هذه الملاحظة تفسر أهمية تطوير نظرة نقدية للوظيفة الاتصالية في المجتمع المعاصر تنبع من تمكين المجتمع وتفعيل خصائصه^(١).

وجوهر الوظيفة الاتصالية للدولة الحديثة هي عملية تكوين الرأي العام وتشكيله، وذلك بجوانبها المختلفة أو وظائفها الفرعية، ومحورها:

تكوين الرأي العام في مجتمع معين؛ لكي يكون صالحا للقيام بأدواره أو وظائفه التي تحددها الدولة، سواء أكان ذلك على الصعيد الداخلي أو الخارجي^(٢).

ويتطلب فهم أبعاد علاقة الدولة بتشكيل الرأي العام - تأسيس نموذج تحليلي لفهم الوظيفة الاتصالية وبيان موضعها من نظرية الدولة الحديثة، وتحليل الوظيفة الاتصالية وتطور العلاقة النفسية بين المواطن والدولة في المجتمع المعاصر، وفهم سياسة العمل الاتصالي في أدوارها الأربعة، كل منها تكمل الأخرى؛ (التكامل القومي، الترابط الحضاري، المساندة في السياسة الخارجية، ممارسة الغزو المعنوي).

والأصل أن تكون الدولة تعبيراً عن المجتمع، وتنبع وظائفها من مفهوم ثابت، هو حماية القيم الحضارية. فالدولة أداة الاتصال بين الماضي والحاضر والمستقبل، وهي تعبير عن الماضي بلغة القيم، وعن الحاضر بلغة المصالح، وعن المستقبل بلغة الاستمرارية والثبات^(٣).

وإن لم تستطع أن تحقق هذه الوظائف بهذا المعنى، وأن تخلق التوازن بين هذه الأبعاد المتعددة - تصير دولة فاقدة شرعيتها، حتى إن استمرت بسلطة البطش والهيمنة في الواقع.

والتمييز بين الوظائف الأصلية والوظائف التابعة يجعل من فكرة الجزاء المدني والديني أداة تسمح بحماية الوظائف الأصلية التي تدور حول احترام نظام القيم السائد في المجتمع السياسي، ونقله من لغة المثاليات إلى لغة الواقع، ولو بنسبة معينة، تفرضها طبيعة التطور والصعوبات المختلفة التي لا بد أن تواجهها الجماعة، والأداة الحاكمة في مرحلة من مراحل تطورها^(٤).

الوظيفة الاتصالية بهذا المعنى تصير إحدى الوظائف الأصلية التي تفرض على الدولة ألا تقف من المجتمع السياسي الذي تمثله، ومن المواطن الذي تسعى إلى سعادته، والأسرة الدولية التي تتعامل معها - موقف السلبية وعدم الاهتمام.

وتتضح أهمية الدور الإعلامي للدولة عبر صنع حد أدنى من الترابط؛ بحيث إن جميع عناصر الجسد السياسي تشعر بأنها - بخصوص ذلك الحد الأدنى - تمثل قوة واحدة وكيانا واحدا، وتعمل على تمكين الترابط الحضاري؛ فالدولة هي حقيقة حضارية، وبهذا المعنى تتحرك في النطاق الداخلي والنطاق الإقليمي والنطاق الدولي، والوظيفة الحضارية تنبع منها وظائف أخرى، وعلى وجه التحديد: الوظيفة الثقافية السياسية. ويلعب الإعلام - أيضا - دورا في صنع مساندة للسياسة الخارجية^(٥).

ولا شك أن الدولة تستطيع أيضا توظيف آلة الإعلام في مواجهة القوى الخارجية، فترفع الوظيفة الاتصالية إلى مستوى الغزو النفسي؛ حيث يصير الهدف من الاتصال ليس مجرد الإقناع والافتناع، وإنما تحطيم الخصم نفسيا وفكريا، أو على الأقل تشويه الصورة القومية لذلك الخصم.

والغزو الاتصالي قد يتجه إلى الصديق، وقد يتجه إلى العدو، ولكنه دائما يقوم على أساس تحسين صورة الذات وتشيت صورة الآخر، والتلاعب بالحقيقة، والاتصال قد يصبح في تلك اللحظة عملية مدمرة تتجه أساسا إلى العالم الخارجي وتصير محورا لتعامل يفترض السعي نحو استئصال الوجود المعنوي بشكل أو بآخر^(٦).

الاتصال بهذا المعنى يصير مرادفا لفكرة الحرب النفسية؛ حيث إن هناك مواجهة عنيفة بين خصمين. ورغم أنه قد يتجه إلى الصديق بقصد تشويه صورة عدو لدى ذلك الصديق، إلا أن فكرة الصراع المعنوي تظل ثابتة في كلا التطبيقين. على أن الأعوام الأخيرة قدمت لنا نموذجا آخر اتفق الفقه على التعبير عنه باصطلاح "التسمم السياسي"؛ حيث الاتصال النقي يخفي في حقيقة الأمر هدفا ثابتا، وهو تحطيم التكامل القومي من منطلق إعادة توزيع نظام القيم^(٧).

والدولة التي تلجأ إلى حقن مجتمع معين بقيم غريبة عليه، أو تضخيم قيم تابعة وثانوية ورفعها إلى مرتبة القيم العليا، هي في حقيقة الأمر تقوم بعملية إعادة تشكيل القيم ورفعها إلى مرتبة القيم العليا، الأمر الذي لا بد أن يؤدي إلى خلق نوع من التفتت والانقسام.

- المكونات الوظيفية للدولة حيال الرأي العام:

فمكونات الوظيفة للدولة الاتصالية هي الوظائف التي تقوم بها الدولة للمواطنين، وهي الوظائف الخمس التالية: الوظيفة الإعلامية، والوظيفة الثقافية، والوظيفة الدعائية، والوظيفة العقدية، والوظيفة الحضارية، وذلك على النحو التالي^(٨):

١- الوظيفة الإعلامية:

تتجه إلى المواطنين، مفترضة أن لهم الحق في أن يكونوا على علم بالحد الأدنى من المعلومات عن الأحداث والوقائع التي تشهدها الحياة اليومية في مجتمعهم، وهو ما يعرف أحيانا في بعض الأدبيات بحق الاتصال، والذي يعني الإنباء أو الإخبار بما يقع من الأحداث وما يثور من القضايا، من خلال استخدام اللغة والخطاب بالدرجة التي تحقق الصدقية، وتقود إلى الترابط بين السلطة الحاكمة والمجتمع المحكوم، ويدعم بالتالي المثالية السياسية السائدة. وقد شاع استخدام مفهوم إعلام السلطة -والذي يعني التوظيف السياسي للإعلام - في تشكيل الرأي العام بما يدعم سياسات الأنظمة السياسية ومواقفها واختياراتها، وأحيانا للتعبئة وحشد التأييد والمساندة لها، وبالذات في أوقات الأزمات السياسية الحادة. كما أن إعلام السلطة هو أحد الأدوات المهمة في عملية صناعة السلطة ذاتها، وتكريس أوضاع القائمين عليها ومصالحهم من خلال المسلك الدعائي، ويُعد إعلام السلطة انحرافا عن ممارسة الأدوار الإعلامية الحقيقية إلى ممارسة الأدوار الدعائية.

والواقع أن قيام السلطة السياسية بإمداد الرأي العام في المجتمع بالبيانات والمعلومات حول الأحداث والوقائع التي يعيشها ويمر بها - يسهم في تنويره وإحاطته علماً بتلك الأحداث والوقائع، ويساعده على تكوين إدراكاته وتصوراتها عنها، وبالتالي تكوين وعيه الذاتي بها. وتتفاوت الأنظمة الإعلامية في مختلف البلدان في قيامها بهذه الوظيفة، وهي بهذا تكون النقطة الأولى في عملية تشكيل الرأي العام.

٢- الوظيفة الثقافية:

تتحرك الدولة في ممارسة الوظيفة الثقافية في مسارين أو اتجاهين أساسيين:

الأول: داخلي، ويتم من خلاله التثقيف السياسي باعتباره يدور حول عملية تحقيق الاندماج، أو على الأقل التوافق المجتمعي، أو توحيد الإدراك المجتمعي إزاء قضايا الوجود السياسي الأساسية في المجتمع في مرحلة زمنية طويلة نسبياً.

الثاني: خارجي، ويتحرك لمساندة السياسة الخارجية؛ فالأدوار الثقافية للمراكز الثقافية والعلمية والجامعات والبعثات التعليمية، وكافة أشكال التواجد الثقافي تدعم - ولو بشكل غير مباشر - السياسة الخارجية للدولة^(٩).

والواقع أن قيام الدولة - من خلال الأدوات التي تهيمن وتسيطر عليها - بتكوين مدركات عامة منسقة أو موحدة حول مجموعة من القضايا والموضوعات التي تدور حول طبيعة المجتمع الذي تحكمه، وحول كليات الوجود السياسي؛ بحيث يمتلك المجتمع حدًا أدنى من الاتفاق أو الإجماع القومي حول الموضوعات الأساسية التي تشكل جوهر وجوده السياسي، وبالتالي يكون قادراً على تقديم الاستجابات السليمة على التحديات التي تواجهه - إن توافر هذا الحد الأدنى من الإجماع الوطني يقدم مساندة حقيقية للسياسة داخلياً وخارجياً من ناحية، ويهيئ أرضية صلبة لأداء الدور الحضاري من ناحية أخرى.

٣- الوظيفة الحضارية:

تتحدد هذه الوظيفة بإيجاد حد أدنى من الإجماع الوطني بصدد القضايا الأساسية المتعلقة بوجود مجتمع معين ونمط حياته، وإيصال المجتمع بأن له رسالة معينة، ووظيفة محددة ذات منطلقات معنوية في مجال التعامل الخارجي، تلك التي تفسر الانطلاق من

رسالة فكرية والتبشير بها في المجتمع الخارجي، ويفرق بين مجتمع يمتلك مقومات هذا الأمر ومجتمعات تسعى لصناعته وتدعي ملكيته^(١٠).

٤- الوظيفة العقدية:

وهي تعبير عصري عن مفهوم قديم؛ فالدولة ذات مثالية معينة، دينية أو أيديولوجية، تسعى إلى صبغ عملية التطور السياسي بها؛ بحيث تكون هي أداة تطبيقها وإنجازها داخليا وخارجيا. وهذه الوظيفة من أهم الوظائف المعبرة عن الوجود المعنوي للدولة. فالوظيفة العقدية محور وظيفة الدولة داخليا، وهي تقود عملية التطوير السياسي لمجتمعها، فتجعل من هذا التطور أداة أو عملية لتطبيق أو إنجاز مثالية أو عقيدة سياسية معينة محددة ومفرغة في برنامج أو خطة محددة، تتبناها وتقيم مجتمعها بكافة نظمه وأنساقه عليها، ومن هنا تقوم بعملية تكوين حقيقة للرأي العام.

٥- الوظيفة الدعائية:

وهي تتم حين تتجه الدولة بتطبيقات أدوارها للخارج من خلال تطبيقين؛ القضاء على الخصم بأسلوب الحرب النفسية، وعملية التسميم السياسي. فالدولة تتجه إلى الرأي العام الخارجي، وقد تركت قيمة الصدق ومثالية الدعوة، واتجهت إلى منطق التضليل والدعاية؛ لتقوم بعملية تشكيله على أوسع مدى^(١١).

- الرأي العام بين دعم الشرعية وتزييف الوعي:

وتدور عملية صناعة الرأي العام سياسيا بين قطبين؛ هما:

الدعاية السياسية والرقابة السياسية.

وإذا كنا قد تعرضنا فيما سبق للقطب الأول، فإننا يمكن أن نتعرض بإيجاز للرقابة السياسية بوصفها القطب الثاني.

وتعني الرقابة الإعلامية: إجراء ضد الحرية الإعلامية والاتصالية. وهكذا استقرت في المفاهيم التقليدية صورة، أساسها أن كل نظام سياسي يقف من الرقابة الإعلامية موقف التأيد هو نظام ديكتاتوري.

فمظهر الديمقراطية هو اختفاء الرقابة الإعلامية.

والرقابة بهذا المعنى هي أداة من أدوات ضبط الحرية الإعلامية تستخدمها الجماعة ضد المواطن، وتأخذ صورة منظمة، تتم عادة ضد منبع أو مصدر السلوك الاتصالي.

وتعبر الرقابة عن مفهوم آخر؛ حيث يصير أداة ضد السلطة ووسيلة لضبط من يمارس السلطة. وكلمة رقابة مرادفة لاصطلاحين: الأول: censorship ، والثاني: control، الأول: يمكن ترجمته بالرقابة الإعلامية، والثاني: يجب ألا يفهم على أنه رقابة سياسية أو بعبارة أدق رقابة على السلطة الحاكمة^(١٢).

وتفترض عملية الضبط - كعملية متكاملة - ست طبقات متتابعة من الضبط المتتالي للسلوك الفردي:

أ- ضبط ذاتي يدور في المنطق الفردي ويتحكم في تصور الموقف وتحديد رد الفعل، وبالتالي صورة السلوك وأبعاده.

ب- الرقابة الحضارية التي تمثل إطاراً، يقود الفرد في تفكيره؛ لأن يتحكم في سلوكه، فيقيده بإطار التقنيات الأخلاقية المتعارف عليها.

ج- الرقابة غير المنظمة للجماعات الفرعية التي لها أسلوب معين في فهم القيم وتطبيقها.

د- المناخ الاجتماعي العام المرتبط بالآراء والأفكار السائدة في الأغلبية الجماهيرية.

و- الرقابة القانونية المنظمة؛ حيث توجد الأداة التي تتولى وضع القواعد واستخدام السلطات في توقيع الجزاء إزاء السلوك المخالف لهذه القواعد.

ولا شك أن التقدم الرهيب في وسائل الاتصال جعل الرقابة - في أغلب الأحيان بمدلولها التقليدي - نظاماً لا فاعلية له. والمفهوم التقليدي يقوم على أن الرقابة ذات طبيعة نظامية؛ أي: هيئة مستقلة عن الجهاز الإعلامي، تتبع السلطة الحكومية، وتتولى فحص موضوع الرسالة وتقييمها، أو تحديد ما يشاهده الناس ويسمعونه ويقرءونه، وهذا النظام صار غير مجدٍ بسبب تقدم أدوات الاتصال، وذلك جعل إمكانية الضبط بهذا المعنى التقليدي عملية تكاد تكون مستحيلة في كثير من الأحيان ومرهقة وخالقة

للتعقيدات أحيانا أخرى، وهي مستحيلة للإعلام المسموع، وسيأتي يوم تستحيل للإعلام المرئي أيضا.

إزاء ذلك تظهر مفاهيم جديدة لظاهرة الرقابة تبدو حذرة، ولكنها تثور بشتات وصلابة. ومحور فكرة الرقابة الآن: الرقابة الذاتية؛ بمعنى الرقابة المهنية، ورغم عدم وضوح الأصول الأيديولوجية لها، فإنها تدور حول ترك الرقابة للمهنة التي ينتمي إليها رجل الاتصال، وتمكين الرأي العام؛ ليمارس سلطة ودورًا وتأثيرًا قويًا في المقابل على السياسة الإعلامية وأطرها العامة^(١٣).

* * *

المبحث الثاني

الرقابة على الرأي العام

تُعرَّف الرقابة - كما يرى حامد عبد الماجد القوسي - على أنها: مجموعة العمليات والأنشطة السلبية التي يتكون ويتشكل بتأثيرها الرأي العام، وتتضمن تلاعبا بالوقائع والأحداث من خلال المنع أو الحظر أو التحريم أو التجريم^(١٤).

أشكال الرقابة:

وتنقسم أشكال الرقابة عموما وفق عدة معايير منها^(١٥):

١- أشكال الرقابة من حيث الصلة بالسلطة السياسية الحاكمة، وتنقسم إلى نوعين، هما:

أ- الرقابة الحكومية:

وهي الرقابة التي تتم غالبا من خلال أدوات السلطة السياسية الحاكمة وعبر مؤسساتها الحكومية، وهي مكون أساسي من مكونات الهيمنة، وعادة ما يضرب المثل بالقانون - بمعناه الواسع الذي يشمل التشريع، والعرف الملزم - باعتباره الأداة الأساسية التي يمارس من خلالها هذا النوع من الرقابة في بعدها الرادع أو الجزئي بكل ما يترتب عليه.

ب- الرقابة غير الحكومية:

وهي الرقابة التي يمارسها المجتمع المحكوم على السلطة الحاكمة عن طريق تعبيرات رأيه العام حيال مختلف القضايا، أو عن طريق المجالس التشريعية والنيابية ومؤسسات المجتمع المدني وغيرها.

فالرأي العام هو بمثابة الجزاء غير المنظم للسلطة الحاكمة، حين تنحرف أو تخطئ في ممارستها.

٢- الرقابة من حيث الموضوع وتنقسم إلى:

أ- الرقابة الهانعة:

وهي الرقابة التي تحقق عبر السيطرة على قنوات تشكيل الرأي العام. فعلي سبيل المثال تمارس على الصحافة الرقابة من خلال إعطاء أو منع (إذن الصدور)، و(حجب الموضوعات والتفتيش)، و(حجب الموضوعات)، أو (حظر النشر)، والتدخل بالحذف أو الإضافة في المقالات. وهذا النوع من الرقابة بكل أشكاله السابقة تتم ممارسته من المنبع. وقد ينظم القانون هذا الأمر لفترة محدودة. وغالبا ما تلعب الاعتبارات السياسية الدور الأكبر فيه.

ب- الرقابة اللاحقة أو الجزئية والرادعة:

وهذا النوع من الرقابة تتم ممارسته لاحقا، وحين يكون النوع الأول من الرقابة فعالا لا نحتاج إلى هذا النوع الثاني من الرقابة. وبالتالي فإن وجوده يرتبط بعدم وجود الأول أو عدم فعاليته.

وأمثلة لهذه الرقابة:

التحذيرات اللفظية، واستعمال أشكال العقاب المعتادة، مثل: منع النشر في الصحف والغرامات والحبس... إلخ.

وغالبا ما يقوم الأفراد الذين يخشون التعرض لجزاءات الرقابة بنوع من الرقابة الذاتية، مثل: رؤساء تحرير الصحف القومية "الحكومية" في مصر قبل ثورة ٢٥ من يناير ٢٠١١.

- تأثير الرقابة على كافة مراحل تشكيل الرأي العام:

مما لا شك فيه أن أشكال الرقابة تؤثر على الرأي العام وكافة مراحل تشكيله، ومن أشكال هذه التأثيرات^(١٦):

أولا: الرقابة على حرية الكلام والتعبير عن الرأي:

تمارسه السلطة السياسية الحاكمة على المجتمع، أو على فئات معينة منه أحيانا، وذلك عن طريق استراق السمع والتنصت عبر وسائل متعددة متطورة، وتشمل:

١- رقابة التعبيرات العادية التي تمثل آراء قوى الرأي العام، خاصة إذا ما عبر عنها قادة الرأي في المجتمع المعين.

٢- رقابة الأحاديث العامة والخطب التي يلقيها الأفراد، خاصة في تجمعات عامة مدنية أو دينية، بالإضافة إلى رقابة التصريحات التي يلقيها قادة الرأي العام تعبيراً عن مواقف قوى اجتماعية وسياسية معينة.

٣- رقابة مناقشات الأعضاء في البرلمانات التي غالباً ما تنظم لوائحها كيفية التعبير باعتبارها حقاً قانونياً من خلال اللائحة الداخلية، والتي تتيح في الغالب مجالا واسعا للانتقاد باعتبار النائب يمارس أدواره نيابة عن الدائرة الانتخابية التي يمثلها في البرلمان وعن الرأي العام الإجمالي وبتوكيل منه، ولكنها في الوقت ذاته تتضمن ضوابط وقواعد تنظيمية.

ثانياً: الرقابة على حرية الكتابة والنشر "المطبوعات"؛ فقد تسهم المطبوعات في تشكيل الرأي العام خاصة لأولئك الذين يقرءونها، وتتنوع وتتطور مع درجة التطور التكنولوجي في: صحف ومجلات وكتب وأشرطة فيديو، نظم معلومات ... إلخ. وتتمثل أشكالها في الآتي:

١- الرقابة على الصحف والمجلات والنشرات: فهناك الرقابة التشريعية التي تنظم عمل الصحافة منذ بداية تراخيص الإصدار، مروراً بالرقابة على مضمون ما يتم نشره، من خلال وضع النصوص القانونية التي تمنع أو تجرم نشر أخبار أو تعليقات أو صور معينة، وتختلف التشريعات من نظام سياسي إلى آخر.

وهناك الرقابة الداخلية أو الذاتية للصحيفة، وهي تلك التي تقوم بها الصحافة أو بمن يتولى تعيين المناصب الأساسية التي تديرها.

٢- الرقابة على الكتب والمطبوعات الدورية:

وتعني منع طباعة كتب معينة أو دورية معينة، ويمكن للسلطة السياسية الحاكمة أو أية سلطة أخرى بديلة - أن تصدر كتاباً قبل توزيعه وبعد طباعته، ويمكن أن تجمعها الأسواق والمكتبات إذا تم توزيعه لأي سبب من الأسباب، كما أنها يمكن أن توحى

بذلك من وراء الستار، وفي الأحوال العادية فإن الذي يمارس هذا النوع من الرقابة هو الناشر أو الموزع.

لذا تقاس درجة تطور السلطات السياسية الحاكمة في علاقتها بالرأي العام وفق هذا المنظور بناء على تقليص حجم ونوعية هذا النوع من الرقابة.

٣- الرقابة على حرية إنتاج الأفلام والمسرحيات والفنون العامة وعرضها. وتفرض الرقابة على الفن عموماً من أجل الحفاظ على أوضاع المجتمع وقيمه وتقاليده؛ لأن السينما تلاقي استجابة وانتشاراً أكبر حينما تزيّف الواقع، وتضخم السلبيات، وتتناول القضايا المثيرة بشكل عام خاصة في المجتمعات النامية.

وهناك ثمة تنازع مستمر بين الفنان والرقيب؛ لأن كليهما يعالج الأمر من زاوية مختلفة عن الآخر، كما أنهما ينظران للحياة من زاويتين متعارضتين، وكل منهما يستند في مواقفه إلى تأييد مجموعات قوية من الرأي العام.

ثالثاً: الرقابة والدين والتقاليد المرعية:

يمارس الدين - بوجه عام - رقابة على ممارسات وسلوكيات المؤمنين به، في حين يرفض أن يخضع هو لأي رقابة بشرية؛ ذلك لأن مصدره إلهي.

وتختلف الرقابة باختلاف الأديان، وذلك بصدد وجود أو عدم وجود سلطة دينية في بنيتها وتكوينها.

رابعاً: سياسات الرقابة وطبيعة السلطة السياسية الحاكمة:

تختلف سياسات الرقابة وفقاً لطبيعة السلطة الحاكمة في أي مجتمع من المجتمعات، سواء أكانت شمولية تسلطية، أو ديموقراطية تعددية، وبينهما درجات متفاوتة من الرقابة بأشكالها المتنوعة طبقاً لمدى اقتراب طبيعة السلطة الحاكمة من أحد النمطين:

الأول: شمولي، وفيه تنقلب السلطة إلى تسلط، وتصبح الدولة شمولية أو تسلطية يتحكم في الحياة السياسية شخص واحد أو قلة حاكمة، تدعي تحديد الصالح العام، فتضع السياسة الرقابية الملائمة لحمايتها في هذا الإطار، وغالباً ما يعلن الحاكم أنه جاء استجابة للرأي العام الذي طلب منه أن يأتي، ويجري الانتخابات والاستفتاءات ويحصل

على ٩٩,٩ ٪، كما في معظم الدول العربية، لا سيما مصر واليمن وليبيا وتونس، وذلك قبل الثورة الشعبية التي قامت بها الشعوب العربية ضد الحكام في مصر وتونس واليمن وليبيا!

والثاني: تعددي، وفيه تسمح السلطة بمختلف الآراء دون تقييد أو شرط إلى الحد الذي لا يضر بآراء ومعتقدات وقيم الآخرين، وخلف هذا الحد لا بد أن يتم منع أو وقف أو فرض الرقابة، فهناك حدود للحرية حتي لا تنقلب الأمور إلى فوضى؛ وذلك أن الحرية هي منتصف الطريق بين التجاوز والتحكم الكامل.

- الرقابة والنظام السياسي:

لكل نظام سياسي آلياته الخاصة للمراقبة بين السلطة والرقابة السياسية التي يفرضها على أدائه الحكومي في ظل ذلك النظام، هذا الاختلاف يعود بالأساس إلى المناخ الاقتصادي والسياسي للبلد ومدى ديموقراطيته، وبالتالي لا يوجد نمط واحد لرقابة النظم السياسية^(١٧).

وتتعدد وسائل الرقابة السياسية على الأداء الحكومي بتعدد الأنظمة السياسية؛ حيث تتنوع ما بين مراقبة مؤسسية شعبية، ونجد هناك ترابطاً ما بين الديمقراطية والرقابة السياسية؛ حيث إنه كلما كان النظام ديموقراطياً تنوعت أشكال الرقابة^(١٨).

وتعتبر الرقابة عن طريق الرأي العام بما فيها مؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام - من أهم الركائز التي تقوم عليها الدولة الديمقراطية، وذلك باعتبار حق أبناء المجتمع في أن يطلعوا على الكيفية التي تدار بها الشؤون العامة؛ ليتمكنوا من مساءلة السلطة التي انتخبوها، وإعادة تقييمها على ضوء الوعود التي قدمتها في برنامجها الانتخابي.

فمن واجب الحكومة أن تتيح للمواطنين أن يطلعوا على خطط الدولة ومشاريعها ونسبة الإنجاز وكفاءتها ومدى عقلانية الإنفاق عليها^(١٩).

وقد ثبت بالتجربة أن الشفافية تسهل كشف حالات الفساد وإهدار المال العام وسوء استغلال السلطة والنفوذ، كما أن لها دوراً وقائياً مهماً من خلال تصويب أداء مؤسسات الدولة، ومعالجة الأخطاء قبل استفحالها؛ لما تتيحه من إمكانية مشاركة أبناء

المجتمع ومؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام المختلفة في الجدل في الأمور العامة وتوجيه النقد الذي يساهم في التنبيه للأخطاء وإيجاد البدائل.

وأيضاً فإن السلطة التشريعية تلعب دوراً مهماً في مراقبة الأداء الحكومي ومساءلة الجهاز التنفيذي عن البرامج التي قدمها، والتي بموجبها حصل ثقتها^(٢٠).

هذا هو الدور الذي يلعبه الرأي العام والإعلام الحر والمؤسسات الدستورية في الدول الغربية، والتي تتمنى أن نراه حاضراً موجوداً في الدول العربية، وذلك لما له من أهمية في الدفع بعجلة التنمية بهذه الدول وجعلها ترقى بأفرادها وبقيماً، وتعطي الصورة المثلى التي يجب أن تكون عليها الدول العربية الإسلامية^(٢١).

- الرقابة السياسية:

وجدت منذ ظهور الدولة بصيغتها الحديثة وظهور السلطات الثلاث؛ حيث أصبح من اللازم خلق آليات لرقابة السلطات فيما بينها؛ حيث إن السلطة لا تحدها إلا سلطة أخرى؛ وذلك لعدم المغالاة أو الشطط في استعمال هذه السلطة؛ وذلك لضمان دولة الحق والقانون.

كما أن الرقابة مفهومها واسع، وأشكالها متعددة؛ فمنها: الرقابة القضائية، والرقابة الإدارية، والرقابة الدستورية، والرقابة السياسية، والتي تضم (الرقابة الحكومية، والرقابة البرلمانية، ورقابة الرأي العام)^(٢٢).

يعرف الدكتور عمر هاشم ربيع في كتابه (الرقابة السياسية في النظم السياسية) لمفهوم الرقابة بقوله: "يقصد بالرقابة في النظام السياسي عموماً: مجموعة السلطات التي تستعملها الدولة بالمعنى الواسع؛ بقصد ضمان احترام القانون من جانب المنظمات الخاضعة للرقابة؛ أو بقصد حماية الصالح العام في هذا المجال.

هناك مقولة شهيرة لأحد رؤساء الولايات المتحدة الأمريكية السابقين، أكد أن الحكومة التي لا تتيح المعلومات للكافة أو الوسائل للحصول عليها ليست حكومة ديمقراطية، وإنما هي ملهاة أو مأساة أو كلاهما معا^(٢٣).

ويرى البعض أن هناك ثلاث صور أساسية للرقابة السياسية، يكمل بعضها بعضاً؛ حتى تستقر الديمقراطية، ويتحقق التوازن بين السلطات، وكذلك الإرادة الشعبية للمواطنين، وهذه الصور هي^(٢٤):

١- الرقابة الحكومية أو الرقابة الذاتية:

تعني الرقابة الحكومية: مجموعة الإجراءات التي تضعها الحكومة للتأكد من التنفيذ الفعلي للخطط والبرامج المرسومة من قبلها لتحديد الانحرافات والأخطاء إن وجدت، ودراسة أسبابها لعلاج نقاط الضعف التي تسببت فيها، وبالمقابل تشجيع نقاط القوة والنجاح.

ويقصد بالإجراءات: الخطوات المتعاقبة والمراحل المتسلسلة التي يقصد من ورائها تنفيذ الأعمال وإنجاز الأنشطة، والتي يتخللها الروتين والبيروقراطية وبقية أمراض الأجهزة الإدارية في الدول النامية عموماً والمتخلفة على وجه الخصوص.

كما أن قياس الأداء من طرف الحكومة في الوقت المناسب يساعدها على اتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب أيضاً؛ ولضمان التفاعل المستمر بين التخطيط والرقابة، ولتوفير التغذية العكسية للعملية التخطيطية - فإن دورية الرقابة يجب أن تكون أكثر من دورية التخطيط. فعلى سبيل المثال: فإن الخطة السنوية يلزمها رقابة شهرية، بينما الخطة الشهرية يلزمها رقابة يومية، لكن هذه الدورية قد تتغير في بعض الأحوال الاستثنائية لظروف طارئة. واستناداً إلى ذلك يجب أن تكون المؤسسة على درجة عالية من المرونة للتعامل مع مختلف الظروف. ومن خلال الرقابة على الأداء يمكن تلافي الكثير من الأخطاء والانحرافات في مسار التخطيط قبل اعتبارها نتائج نهائية.

٢- الرقابة البرلمانية:

تعتبر الرقابة البرلمانية من أهم المواضيع المطروحة في القانون الدستوري، والتي تشكل محوراً أساسياً في عملية إرساء الديمقراطية في الدول بشكل عام، ومظهراً من مظاهر التعاون والتنسيق بين السلطتين: التنفيذية والتشريعية؛ تخفيفاً للفصل المطلق بين السلطات الثلاث: (التنفيذية والتشريعية والقضائية).

ويعرف الباحث المحامي وسيم الأحمد (الرقابة البرلمانية في النظام البرلماني أو الرئاسي) بأنها: شكل من أشكال الرقابة السياسية، يمارسها أعضاء السلطة التشريعية، بشكل فردي أو جماعي، تجاه أعضاء السلطة التنفيذية - بالمعنى الواسع - عن طريق وسائل محددة لهم دستورياً؛ للكشف عن عدم التنفيذ السليم للقواعد العامة في الدولة، وتحديد المسئول عن ذلك ومساءلته، هذا إضافة إلى كشف الأخطاء من أجل إرساء مبدأ التعاون والتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية^(٢٥).

ويعرف الباحث المغربي الدكتور محمد حسين الرقابة البرلمانية بأنها: "دراسة وتقييم أعمال الحكومة، وتأكيدها إن أصابت، ومحاسبتها إن أخطأت". فالرقابة البرلمانية إذن صورة من صور الضبط، وهي دراسة وتقييم أعمال الحكومة مقرونة بحق البرلمان في أن يصدر أحكاماً تقييمية عن هذه الأعمال قد تقود إلى استقالة الحكومة إذا سحبت منها الثقة. ويقصد بها أيضاً: "تقصي الحقائق من جانب السلطة التشريعية لأعمال الحكومة للكشف عن عدم التنفيذ السليم للقواعد العامة في الدولة، وتحديد المسئول عن ذلك ومساءلته". بالإضافة إلى آليات البرلمان الرقابية؛ مثل: السؤال، ولجان تقصي الحقائق، والاستجوابات وغيرها؛ شرعتها الدساتير، وتم التعارف عليها بين الحكومات ومجالسها النيابية. ونجاح العملية الرقابية يستلزم "توازناً في القوة السياسية بين السلطتين؛ حتى لا تنقلب إلى سيطرة، وتصبح السلطة التنفيذية خاضعة تماماً للبرلمان، وذلك يؤدي إلى انهيار مبدأ الفصل بين السلطات" الذي تقوم عليه أسس الحكومات الديمقراطية؛ حيث إنه شرط في الاستقرار السياسي^(٢٦).

- الرأي العام في الدول غير الديمقراطية:

لا تقتصر أهمية دور الرأي العام على النظم الديمقراطية، الغربية منها وغير الغربية، ولكنها تشمل أيضاً النظم الأخرى الأقل ديموقراطية، بل إنها كانت تشمل أيضاً النظم الشمولية، رغم أن الرأي العام فيها يعبر عن "رأي كامن أو باطن" بحكم القيود المفروضة على حرية الرأي والتعبير في هذه الدول. ذلك أن الرأي العام - في حالة تعبئته من جانب جماعة أو كتلة ما أو تيار سياسي أو قيادة معارضة للنظام أو اتساع نطاق الاضطرابات الشعبية العفوية - قادر على الإطاحة بأي نظام مهما بلغت قوته، وحجم وكفاءة أجهزته الأمنية والقمعية.

مثل: نموذج الثورة الإيرانية ونموذج الثورة الرومانية ضد نظام شاوشيسكو، والثورة التونسية ضد زين العابدين بن علي، والثورة المصرية الشعبية ضد محمد حسني مبارك.

كما كانت ألمانيا - بكل أجهزتها القمعية لإخماد وقهر المعارضين - تعتمد في إثارة الشعور القومي والتأييد الشعبي على فكرة "سيادة ألمانيا على العالم"، وكانت الحكومة النازية تهتم بقياس حجم المساندة العامة للنظام وسياساته.

وقد كشفت وثائق الحرب العالمية الثانية عن أن كبار قادة النازية كانوا قد أنشؤوا شبكة لاختبار وقياس ردود فعل الشعب إزاء أي قرار أو سياسة جديدة ولتوجيه الدعاية الداخلية لصالح النظام، وجمع معلومات دقيقة عن الحالة المعنوية للشعب.

بيد أن الطبيعة القهرية للنظام كانت تحول بين هؤلاء القادة وبين إرسال تقارير حقيقية عن نتائج هذه الدراسات إلى "هتلر" الذي كان قانعا بتقارير أخرى "وردية"، وليست من خلال عملية التغذية المعادة "feed back"؛ ولهذا لم يؤثر الرأي العام حقيقة في سياسات النظام^(٢٧).

لا شك أن هناك حربا إعلامية تتوازي مع الصراع العسكري على فلسطين، فصورة الذات والتاريخ التي تحاول إسرائيل ترويجهما لخلق رأي عام متعاطف معها، تقابلها صورة حقيقية تنقلها وسائل الإعلام لزيغ ادعاءات الديمقراطية والشرعية الصهيونية. من جانبها تسعى إسرائيل لتطبيع العقل العربي مع وجودها الاستيطاني، وإعادة تطويع الشخصية الوطنية والقومية والإسلامية عبر تغيير الطابع القومي وغسيل المخ الجماعي.

ويذكر الدكتور حامد ربيع في نظريته عن "التسميم السياسي" أن من أهم جوانب الوظيفة الاتصالية للدولة العبرية ما يسمى بإعادة تشكيل أو تطويع الطابع القومي للشعوب العربية، وإزالة الفروق والحدود لتصبح جزءا من شرق أوسط كبير أو صغير، وفي الوقت ذاته تؤكد في مشروعها السياسي على يهودية الدولة، وترفض حتى أطروحات مواطنة متساوية وصوت واحد لكل مواطن دون تمييز^(٢٨).

فالدعاية للطابع القومي اليهودي تسير في أكثر من اتجاه، يعكس طبيعة التصور الحاكم والقيادة السياسية للنموذج الصهيوني الذي يسير عليه المجتمع الإسرائيلي، وهو نموذج يتصف بالعنف والسلوك الاستفزازي والصفات القيادية والتعصب، والإيوان بوظيفة تاريخية. وما نشاهده هذه الأيام في ممارسات السياسة الخارجية للكيان الصهيوني يؤكد ذلك.

الواقع أن ذلك عَدَا معلنا بوضوح من قبل الإدارة الأمريكية الحالية في تعاملها مع المنطقة في السنوات الثلاث الأخيرة على الأقل، وإن كان يتم دون إعلان في أجزاء كثيرة من العالم العربي والإسلامي دون ضجة أو إعلان منذ قرابة ربع قرن على الأقل. والخطاب السياسي للقيادة الأمريكية هو خطاب يؤكد الحاجة إلى تغيير البناء الثقافي والحضاري والعقدي للعرب، وإعادة رسم خرائط المنطقة، وهو ليس بمستغرب على عقلية استيطانية أمريكية تدعم مشروعا استيطانيا صهيونيا لأسباب عقدية وأيضا اقتصادية^(٢٩).

وإذا كان التسميم السياسي الإسرائيلي والأمريكي قد نجح في طبقات الحكام وقطاعات من النخبة المثقفة، فلا بد أن يوجد من يبرهن على أن الأمة العربية والإسلامية عصية على التطويع، وأن من يراهنون على اختفائها حضاريا سيفشل؛ بل سيكون عدوانهم محدثا رجفة ويقظة في الجسد العربي الذي استرخى، وقد تكاثرت عليه الطعان من الأعداء والإخوة معًا، وأن في قيادات الأمة الثقافية والفكرية جنودًا في كتيبة جيش التحرير الفكري.

ويقسم الدكتور حامد قويسى التطورات المنهجية في مجال دراسة ظاهرة الرأي العام إلى عدة مراحل متتابعة، ويؤكد على وجود موضوعين على درجة من الأهمية عند النظر لدراسات الرأي العام، وهما^(٣٠):

(أ) عودة الاهتمام والتركيز مجددا على الأبعاد السياسية والفلسفية في دراسات الرأي العام؛ خاصة تلك المتعلقة بالعملية السياسية (كالمشاركة، والتصويت، وعلاقة السلطة الحاكمة بالرأي العام)، وفي هذا الإطار راجعت هذه الدراسات التفرقة المستقرة بين خصائص الرأي العام في البلدان المتقدمة وبلدان العالم الثالث المتخلفة؛ في إطار مراجعة

وإعادة النظر في مقولات عصر التنوير بصدد عقلانية ورشادة الرأي العام، والاهتمام بخصائص؛ من قبيل: طغيان الأغلبية، القابلية للاستهواء، سيطرة النخبة ... إلخ.

(ب) تزايد إسهامات علماء السياسة والنفس والاجتماع خاصة، ورغم أنه كان لهذه العلوم إسهاماتها الواضحة في بناء نظرية الرأي العام خلال النصف الأخير من القرن العشرين، فإن دراسات الرأي العام عادت إلى بؤرة اهتمامات هذه العلوم مرة أخرى. وفهم ظاهرة الرأي العام يستلزم الاستعانة بالعلوم الإنسانية، والتي لن تستطيع بدورها تفسير العديد من الظواهر التي تتناولها دون الرجوع إلى عملية الرأي العام ذاتها.

- التخصص والمهنية في مجال الإعلام:

ولا شك أن الإعلام الجماهيري قد فرض تطوراً ضخماً على طبيعة الظاهرة الاتصالية، يبرز بشكل واضح في الناحية المهنية التخصصية، فنلاحظ:

أ- الاتجاه إلى التخصص المهني الإعلامي، سواء من حيث الأداة أو من حيث المرحلة التي ينتمي إليها نشاطه في حركية عمليات الاتصال؛ (إعداد، صياغة، أو نشر الرسالة).

ب- جعل الرقابة أو ضبط العملية الاتصالية في الإعلام الجماهيري مباشرة بواسطة ممثلي المهنة باسم الرقابة الذاتية، والتي تعني أن من ينتمي للعملية الاتصالية هو وحده الذي يستطع مزاوله الضبط، وهو ما يتناوله فيما بعد في نظريته لعملية الرقابة، والتي سوف نتناولها في النقطة اللاحقة^(٣١).

ويفترض هذا فهم عملية الاتصال كحقيقة هيكلية، وكذلك في أبعادها الحركية المختلفة؛ فالرسالة الاتصالية بمجرد أن تستقل عن مرسلها تملك وجودها الذاتي والهيكل، لكنها لا تستقل عن الرسالة وظيفياً، وهذا ما نراه بخصوص ظاهرة رد الفعل التي تعني أن الرسالة إذا لم تحقق هدفها بشكل أو بآخر فلا بد أن تعقبها رسالة أخرى واحدة أو أكثر حتى تنتهي بتحقيق الهدف.

وتفترض عملية الاتصال أن هناك عاملاً مشتركاً من المفاهيم والرموز بين المرسل والمستقبل؛ بحيث إن كليهما ينتمي - ولو في قسط معين - إلى تقاليد تتحد فيها العناصر والمفاهيم المشتركة، وإن لم توجد هذه الدائرة فلا إمكانية لخلق وتحقيق عملية الاتصال.

وتتنوع أشكال الاتصال؛ فقد يكون فردياً أو جماعياً من حيث المرسل، وقد يكون فردياً أو جماعياً من حيث المستقبل؛ أي: له نماذج أربعة (فردى مرسل، فردى مستقبل، جماعى مرسل، جماعى مستقبل).

ومن الناحية الهيكلية الخاصة بتطور العملية الاتصالية نميز بين مراحل مستقلة، وهي (٣٢):

المرحلة الأولى: تتركز حول استعداد صاحب الرسالة لنقل حقيقة أو فكرة أو تصور للجمهور، وبسط مفاهيمها بحيث تحقق الأثر المطلوب. ويسعى المرسل لاكتشاف خير وسيلة وخير أداة تسمح بإرسال الرسالة، ويصوغ الرسالة في لغة قد تأخذ صورة الفعل الهادى أو صورة التعبيرات القولية. وبهذا المعنى يصير الاتصال سلوكاً؛ فهناك مرسل يلجأ إلى السلوك غير المباشر، وآخر يستخدم ألفاظاً صريحة واضحة، وقد يفضل ثالث اللجوء للواقعة أو إلى الإشارة يعبر بها عن مفهومه وأهدافه.

المرحلة الثانية: انطلاق الرسالة؛ فالاتصال ليس حقيقة من جانب واحد، بل من جانبين، بمعنى أنه لا يعبر عن رسالة تصدر من مرسل لمستقبلها، وإنما هناك رد فعل من جانب المستقبل يأخذ شكل رسالة أخرى من المستقبل تتجه إلى المرسل، وهذا الذي يسميه العلماء رد الفعل الذي يعنى التعقيب على رسالة أولى تعود لنفس المصدر؛ بحيث تتحدد على ضوء العودة مدى نجاح الرسالة الأولى من حيث النتائج، وطبيعتها من حيث التفاعل، وهذا يعنى نتائج معينة، فبداية الرسالة ليست حقيقة فردية؛ بل هي أساساً حقيقة اجتماعية، ونجاحها يتوقف على ذلك. والرسالة يجب أن تقنن، ويجب خضوع فك عملية رموز التقنين، وهذه تتحدد بالحقيقة الاجتماعية؛ بمعنى أن المجتمع هو الذي يعطي لكل رمز في الرسالة معنى أو دلالة معينة، والرسالة بمجرد خروجها وانفصالها عن شخص المرسل فإنها تستقل هيكلها.

المرحلة الثالثة: تدرس الأثر المباشر للرسالة، أو بعبارة أخرى: تحليل عملية الاتصال من الناحية الحركية.

* * *

مراجع الفصل السابع

- ١- حامد ربيع، الاتجاهات الحديثة في دراسات الرأي العام، مرجع سابق.
- ٢- المرجع السابق نفسه.
- ٣- هشام محمود الأقداحي، الرأي العام والدعاية الدولية، مرجع سابق.
- ٤- شيلدون آ. ر. جاوايزر: جي - إيفانز ويت، الصحافة والرأي العام، ترجمة هشام عبد الله، مرجع سابق.
- ٥- جمال مجاهد، الرأي العام وطرق قياسه، مرجع سابق.
- ٦- حامد عبد المجاهد قويسبي: دراسات في الرأي العام: مقارنة سياسية، مرجع سابق.
- ٧- حامد ربيع، دراسات في الرأي العام: مقارنة سياسية، مرجع سابق.
- ٨- محمود إسماعيل وجلال عبد الله معوض: علم السياسة - الجزء الثاني - في النظم السياسية والعلاقات الدولية، مرجع سابق.
- ٩- عاطف عدلي العبد، الرأي العام وطرق قياسه، مرجع سابق.
- ١٠- الحسيني هاشم، الرأي العام مسرح ممثلين، مجلة الشاهد، عدد ١٣٣، أيلول ١٩٩٦م.
- ١١- الحمود سليمان بن عبد الرزاق، الرأي العام: المفهوم - الخصائص، المجلة العربية، شباط ١٩٩٦م.
- ١٢- حواس محمود، الرأي العام ليس اختياراً بين بديلين، المجلة العربية، حزيران ١٩٩٦م.
- ١٣- زهران حامد عبد السلام، علم النفس الاجتماعي، عالم الكتب، القاهرة، ط ٦، ٢٠٠٣م.
- ١٤- شكري رفيق، دراسة في الرأي العام والإعلام والدعاية، جروس برس، طرابلس، لبنان، ط ١، ١٩٩١م.
- ١٥- طاش عبد القادر، دور الإعلام في تنوير الرأي العام، مجلة الفيصل، كانون الأول ١٩٩٨.
- ١٦- موريس دوفرجيه، الأحزاب السياسية، دار النهار للنشر، الطبعة السادسة، ١٩٦٩، الصفحة ٤٠٥.
- ١٧- عبد المنعم سامي، الرأي العام والإشاعة، دار الطبع أفريقيا الشرق، ٢٠٠١.
- ١٨- المرجع السابق نفسه.

- ١٩- حامد عبد الماجد قويسى، دراسات في الرأي العام - مقارنة سياسية، مرجع سابق.
- ٢٠- المرجع السابق نفسه.
- ٢١- عمر هشام ربيع، الرقابة السياسية في النظم السياسية (القاهرة: دار الشروق. د.ت).
- ٢٢- عمر هشام ربيع، مرجع سابق.
- ٢٣- المرجع السابق نفسه.
- ٢٤- حامد عبد الماجد قويسى، مرجع سابق.
- ٢٥- المرجع السابق نفسه.
- ٢٦- عثمان ميرغني. الرقابة على الصحف: هل تجدي؟! مقال منشور في موقع حديث المدينة الإلكتروني ١١ - ٢٠١٠.
- ٢٧- المرجع السابق نفسه.
- ٢٨- المرجع السابق نفسه.
- ٢٩- عبد المنعم سامي، الرأي العام والإشاعة، مرجع سابق.
- ٣٠- أحمد أبو زيد، سيكولوجية الرأي العام ورسائله الديموقراطية، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٦٨.
- ٣١- الحسيني هاشم، الرأي العام مسرح ممثلين، مجلة الشاهد، عدد ١٣٣، أيلول ١٩٩٦م.
- ٣٢- عبد السلام محمد الغنامي، محاضرات في مادة علم السياسة، جامعة محمد السويسي بالرباط، السنة الدراسية ٢٠٠٩/٢٠١٠، ص ٨٨.

* * *